

## السؤال

أنا طالب في ألمانيا منذ أكثر من ثلاث سنوات ، حاصل على منحة للدراسة في ألمانيا ، من شروط الدراسة في ألمانيا أن تدرس اللغة الألمانية لمدة عام ، وعام آخر في مدرسة ثانوية عامة إضافية ، إلى جانب الثانوية التي ندرسها في بلادنا ؛ لأن في بلادنا السنوات الدراسية ١٢ سنة ، وفي ألمانيا ١٣ سنة ، وبعدها تدخل الجامعة بموجب شهادة الثانوية التي من بلادك الأصل والثانوية التي من ألمانيا . ولكن حصل أنني لم أستطع أن أحصل على شهادة الثانوية الألمانية ، ومضت السنتين ، ولا أستطيع تجديد إقامتي إلا بالقبول الجامعي ، فحصلت على معلومات أن هناك مدرسة ثانوية تبيع شهادات ثانوية مزورة ، ونتيجة ضعف الإيمان ، والحالة الشديدة اضطررت أن أشتري الشهادة ، وقدمت على الجامعة وبدأت الدراسة ، ولكني مازلت لا أستطيع تحمل مواصلة الدراسة ؛ لأن الطريق إليها كان خاطئاً ولا يمكنني العوده لبلادي بسبب الوالدين والمجتمع . فلا اعلم ما العمل . فافتوني وفقكم الله وجزاكم الله خير

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

ما قمت به من شراء شهادة الثانوية الألمانية، غش وتزوير، والواجب عليك التوبة إلى الله تعالى من ذلك.

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي ) رواه مسلم (101).

وروى البخاري (5976) ، ومسلم (87) عن أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ ) ، قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : ( الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ) ، وَكَانَ مُتَّكِنًا فَجَلَسَ ، فَقَالَ : ( أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ) فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ : لَا يَسْكُتُ "

قال الحافظ ابن حجر: "وضابط الزور: وصف الشيء على خلاف ما هو به، وقد يضاف إلى القول، فيشمل الكذب والباطل، وقد يضاف إلى الشهادة فيختص بها، وقد يضاف إلى الفعل، ومنه: لابس ثوبي زور" انتهى من "فتح الباري" (10/412).

أما إكمال الدراسة: فالذي يظهر أنه لا حرج عليك في إتمام دراستك الجامعية، إذا كنت قد شرعت فيها فعلا مع التوبة.

وانظر: السؤال رقم: (69820)، ورقم: (60199) .

ثانيا:

لا يلزم الابن طاعة الوالدين في اختيار تخصص معين ، أو الدراسة في الخارج، كما لا يلزمه أكل ما لا يشتهييه ، أو نكاح من لا يريد .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وليس للأبوين إلزام الولد بنكاح من لا يريد فلا يكون عاقا ، كأكل ما لا يريد " انتهى من "الاختيارات" (ص304).

فإذا لم يلزمه طاعتهما في أكلة لا يريدتها ، مع أن مشقتها لا تتجاوز ساعة أو نحوها ، فأولى ألا يلزمه طاعتهما في دراسة تستغرق سنوات .

ولكن إذا راعيت البر وإدخال السرور على أهلك، واجتهدت في دراستك، فلعلك تنال بذلك خيرا كثيرا، ففي بر الوالدين أعظم الفلاح والنجاح.

فإن لم تجد إقبالا على الدراسة، أو كانت شاقة لا طاقة لك باحتمالها : فعد إلى بلدك، قبل أن تتخطفك أمواج الفتن. وفقنا الله وإياك لما يحب ويرضى. والله أعلم.